



Distr.: General
3 August 2011
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الرابعة والثلاثين، المعقودة في بون في الفترة من ٦ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	٢-١	افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال).....
٤	١٣-٣	المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال).....
٤	٩-٣	ألف - إقرار جدول الأعمال.....
٦	١٠	باء - تنظيم أعمال الدورة.....
٧	١٢-١١	جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
٧	١٣	دال - انتخاب أعضاء يجلون محل أعضاء من المكتب.....
٧	٢٥-١٤	ثالثاً - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه (البند ٣ من جدول الأعمال).....
١٠	٣٤-٢٦	رابعاً - إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية (البند ٤ من جدول الأعمال).....
١١	٤١-٣٥	خامساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٥ من جدول الأعمال).....
١٣	٥٦-٤٢	سادساً - البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٦ من جدول الأعمال).....
		سابعاً - المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي المزمع تنظيمه في الدوريتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين بهدف وضع برنامج عمل في إطار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ يرمي إلى معالجة هذا التأثير، ليتسنى، في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، اعتماد

١٦	٦٢-٥٧	طرائق لتفعيل برنامج العمل ومنتدى يمكن أن يعنى بتدابير التصدي ^(١) (البند ٧ من جدول الأعمال)	
١٧	٦٨-٦٣	المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند ٨ من جدول الأعمال)	ثامناً -
١٨	٨٥-٦٩	القضايا المنهجية في إطار الاتفاقية (البند ٩ من جدول الأعمال)	تاسعاً -
١٨	٧٣-٦٩	ألف - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين	
١٩	٨٠-٧٤	باء - تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	
٢١	٨٥-٨١	جيم - واجهة بيانات غازات الدفئية	
٢٢	٨٩-٨٦	القضايا المنهجية في إطار بروتوكول كيوتو (البند ١٠ من جدول الأعمال)	عاشراً -
٢٢	٨٩-٨٦	ألف - الآثار المترتبة على إنشاء مرافق جديدة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-٢٢ (HCFC-22) سعياً للحصول على وحدات خفض معتمد للانبعاثات مقابل تدمير مركبات الهيدروكلوروكربون-٢٣ (HFC-23)	
٢٣	٩٥-٩٠	باء - معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة	
٢٤	١٠٢-٩٦	جيم - المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفئية من ثاني أكسيد الكربون	
٢٥	١٠٤-١٠٣	دال - احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التشكيلات الجيولوجية كجزء من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة	
٢٦	١٠٩-١٠٥	الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ (البند ١١ من جدول الأعمال)	حادي عشر -
٢٧	١١٥-١١٠	التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى (البند ١٢ من جدول الأعمال)	ثاني عشر -
٢٧	١١٦	مسائل أخرى (البند ١٣ من جدول الأعمال)	ثالث عشر -
٢٨	١١٧	تقرير الدورة (البند ١٤ من جدول الأعمال)	رابع عشر -
٢٨	١٢١-١١٨	احتتام الدورة	خامس عشر -

(١) المقرر ١/م-أ-١٦، الفقرة ٩٣.

	المرفقات
٣٠	الأول - الأنشطة المحتملة في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.....
٣٢	الثاني - توجيهات عامة بشأن تقديم التقارير والأعمال المقبلة المتعلقة بما يلي: إرشادات بشأن نظم إتاحة معلومات عن كيفية معالجة الضمانات المشار إليها في التذييل الأول من المقرر ١/م أ-١٦ واحترامها؛ وطرائق تحديد مستويات مرجعية للانبعاثات من الغابات ومستويات مرجعية للغابات؛ وطرائق القياس والتبليغ والتحقق المشار إليها في التذييل الثاني من المقرر ١/م أ-١٦.....
٣٣	الثالث -Draft text on materiality
٣٥	الرابع - الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة والثلاثين

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١ - عُقدت الدورة الرابعة والثلاثون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (الهيئة الفرعية) في فندق ماريتيم في بون بألمانيا، في الفترة من ٦ إلى ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- ٢ - وافتتح الدورة رئيس الهيئة الفرعية، السيد ماما كوناتي (مالي) الذي رحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بالسيد ميهير كانتني ماجومدير (بنغلاديش) نائباً لرئيس الهيئة الفرعية وبالسيد بوروشوتام غيميري (نيبال) مقررًا لها.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢(أ) من جدول الأعمال)

- ٣ - نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الأولى المعقودة في ٦ حزيران/يونيه، في مذكرات مقدمة من الأمانة التنفيذية، تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه، وجدول الأعمال التكميلي (FCCC/SBSTA/2011/1 و Add.1 و 2).
- ٤ - ونظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الثانية المعقودة في ٩ حزيران/يونيه، في مقترح من الرئيس يتضمن جدول أعمال مؤقتاً (FCCC/SBSTA/2011/L.1). وفي الجلسة نفسها، أقرت الهيئة الفرعية البنود من ١ إلى ١٢ من جدول الأعمال المؤقت المقترح من الرئيس (FCCC/SBSTA/2011/L.1). واقترح الرئيس أن يجري مشاورات مع الأطراف المهتمة بشأن البنود ١٣ و ١٤ و ١٥ (أ) و (ب) من جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2011/L.1، وأن يقدم تقريراً إلى الأطراف عن التقدم المحرز، ووافقت الهيئة الفرعية على هذا المقترح.
- ٥ - وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ١٠ حزيران/يونيه، دعا الرئيس السيد زيتوني ولد دادا (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية) لتقديم تقرير عن التقدم المحرز في المشاورات التي أدارها السيد ولد دادا نيابة عن الرئيس.
- ٦ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ١٦ حزيران/يونيه، دعا الرئيس السيد ولد دادا إلى تقديم تقرير عما خلصت إليه هذه المشاورات. ونتيجة لهذه المشاورات ومداولات أخرى بين الأطراف، اتفقت الهيئة الفرعية على مناقشة تأثيرات تغير المناخ على الموارد المائية وإدارة الموارد المائية في إطار بند جدول الأعمال بشأن برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه. وخلصت الهيئة الفرعية إلى أن البند ١٣ من جدول

الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2011/L.1 لن يُدرج في جدول أعمال هذه الدورة.

٧- وفي الجلسة نفسها، لم تتوصل الأطراف إلى اتفاق بشأن الترتيبات الخاصة بالمسائل المتعلقة بالبندين ١٤ و ١٥ (أ) و(ب) من جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة FCCC/SBSTA/2011/L.1. ولذلك أقر جدول أعمال الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة والثلاثين على النحو التالي:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (ج) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
 - (د) انتخاب أعضاء يجلسون محل أعضاء من المكتب.
- ٣- برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه.
- ٤- إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية.
- ٥- تطوير التكنولوجيات ونقلها.
- ٦- البحوث والمراقبة المنهجية.
- ٧- المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي المزمع تنظيمه في الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين بهدف وضع برنامج عمل في إطار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ يرمي إلى معالجة هذا التأثير، ليتسنى، في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، اعتماد طرائق لتفعيل برنامج العمل ومنتدى يمكن أن يعنى بتدابير التصدي^(١).
- ٨- المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ٩- القضايا المنهجية في إطار الاتفاقية:
 - (أ) الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين؛

(٢) المقرر ١/م-١٦، الفقرة ٩٣.

(ب) تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

(ج) واجهة بيانات غازات الدفيئة.

١٠- القضايا المنهجية في إطار بروتوكول كيوتو:

(أ) الآثار المترتبة على إنشاء مرافق جديدة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-٢٢ (HCFC-22) سعياً للحصول على وحدات خفض معتمد للانبعاثات مقابل تدمير مركبات الهيدروفلوروكربون-٢٣ (HFC-23)؛

(ب) معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة؛

(ج) المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون؛

(د) احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التشكيلات الجيولوجية كجزء من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة.

١١- الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ.

١٢- التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى.

١٣- مسائل أخرى.

١٤- تقرير الدورة.

٨- وأدلى ببيانات ممثلو ٣٤ طرفاً، منها بيانات باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، ومجموعة السلامة البيئية، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وأقل البلدان نمواً، والمجموعة الأفريقية، واتتلاف بلدان الغابات المطيرة.

٩- وأثناء إقرار جدول الأعمال، أدلى ممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالبيان التالي: "اعتُمد المقرر ١/م-١٦ رغم الاعتراض الصريح والرسمي الذي أبدته دولة طرف هي دولة بوليفيا المتعددة القوميات".

باء - تنظيم أعمال الدورة

(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

١٠- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثانية المعقودة في ٩ حزيران/يونيه التي وجه فيها الرئيس الانتباه إلى برنامج العمل المقترح المعروض على موقع

الاتفاقية الشبكي. وبالإضافة إلى ذلك، شجع الرئيس الأطراف على أن تطلع بانتظام على البرنامج اليومي وعلى شاشات الدائرة التلفزيونية المغلقة لمعرفة أي تغير أو تحديث في العمل تقوم به الهيئة الفرعية. واتفقت الهيئة الفرعية على مباشرة عملها على هذا الأساس. وأطلعت الأمانة الهيئة الفرعية على حالة الوثائق والمسائل الأخرى ذات الصلة. وأدلى ببيانات ممثلو سبعة أطراف.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند ٢(ج) من جدول الأعمال)

١١- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة المعقودتين في ١٠ و ١٦ حزيران/يونيه، على التوالي. وفي الجلسة الثالثة، ذكر الرئيس بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، والتي يتوقع بموجبه من الهيئة الفرعية أن تنتخب نائباً للرئيس ومقرراً لها. وكانت هذه الانتخابات قد أجريت آخر مرة في الدورة الثالثة والثلاثين للهيئة الفرعية. وذكر الرئيس الأطراف بعدم ورود أي ترشيح لمنصب المقرر في هذه الدورة، وأنه وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، يظل المقرر الحالي في منصبه إلى أن يُنتخب خلف له.

١٢- وفي الجلسة الرابعة، أبلغ الرئيس الأطراف بأن المجموعات الإقليمية توصلت إلى اتفاق بشأن المرشح لمنصب المقرر الهيئة الفرعية، واقترح الرئيس اسم المرشح للانتخاب. وانتخبت الهيئة الفرعية السيد كولين بيك (حزر سليمان)، الذي يمثل الدول الجزرية الصغيرة النامية، مقرراً لها. وسيشغل السيد بيك منصبه لفترة أولية مدتها سنة قابلة للتجديد سنة أخرى.

دال - انتخاب أعضاء يملون محل أعضاء من المكتب

(البند ٢(د) من جدول الأعمال)

١٣- يمثل المقرر المنتخب دولة طرفاً في الاتفاقية وبرتوكول كيوتو كليهما. ولذلك، لم تكن ثمة حاجة إلى انتخاب عضوين بديلين.

ثالثاً - برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه

(البند ٣ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٤- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثانية والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2011/INF.2 و FCCC/SBSTA/2011/MISC.3.

١٥- وافقت الهيئة الفرعية في جلستها الثانية على أن تنظر في هذا البند في إطار فريق اتصال برئاسة السيد كيشان كومار سينغ (ترينيداد وتوباغو) والسيد دون ليمان (كندا). وقدم السيد ليمان، في الجلسة الرابعة، تقريراً عن مشاورات الفريق. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٣) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

١٦- رحبت الهيئة الفرعية بالوثيقتين التاليتين اللتين أعدتا للدورة:

(أ) تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ أنشطة برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه^(٤)؛

(ب) تجميع المزيد من الآراء والمعلومات عن فعالية برنامج عمل نيروبي في تحقيق أهدافه، ونتائجه المتوقعة، ونطاق وطرائق عمله^(٥).

١٧- كما رحبت الهيئة الفرعية بالمشاركة المباشرة والإسهامات المقدمة من الأطراف وطائفة واسعة من المنظمات^(٦) في تنفيذ برنامج عمل نيروبي.

١٨- وشجعت الهيئة الفرعية على بذل المزيد من الجهود، بما في ذلك عن طريق تعهد المنظمات باتخاذ إجراءات، وتقديم المعلومات إلى الهيئة الفرعية عن تنفيذ تلك التعهدات، لمساعدة الأطراف في تحسين فهم وتقييم تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به، وفي اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن الإجراءات والتدابير العملية للتكيف.

١٩- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بوضع إسهامات ونواتج جديدة، بما في ذلك تلك التي يسهرها الأمانة، وتلك التي قدمتها منظمات شريكة^(٧).

٢٠- واضطلعت الهيئة الفرعية باستعراض برنامج عمل نيروبي، عملاً بالفقرة ٦(هـ) من المقرر ٢/م-١١. وقد روعيت في الاستعراض نتيجة الاجتماع غير الرسمي لممثلي الأطراف والمنظمات والخبراء للنظر في نتائج الأنشطة التي أُنجزت في إطار برنامج عمل نيروبي^(٨)، والتقرير الموجز عن تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج العمل^(٩)، وآراء الأطراف والمنظمات ذات الصلة^(١٠).

(٣) FCCC/SBSTA/2011/L.13.

(٤) FCCC/SBSTA/2011/INF.2.

(٥) FCCC/SBSTA/2011/MISC.3.

(٦) بلغ عدد المنظمات الشريكة في برنامج عمل نيروبي ٢١١ منظمة حتى ١١ حزيران/يونيه ٢٠١١.

(٧) الإسهامات المعرفية لبرنامج عمل نيروبي متاحة إلكترونياً على الرابط <<http://unfccc.int/4628>>.

(٨) FCCC/SBSTA/2010/12.

(٩) FCCC/SBSTA/2010/10.

(١٠) FCCC/SBSTA/2011/MISC.3 و Add.1 و FCCC/SBSTA/2010/MISC.8.

٢١- وأقرت الهيئة الفرعية بضرورة أن يواصل برنامج عمل نيروبي دعم العمل الذي يُنجز في إطار الهيئة الفرعية للتنفيذ وتوفير الدعم، عند الاقتضاء، للأعمال المستقبلية التي قد تضطلع بها لجنة التكيف، وذلك عن طريق تقديم المعلومات التقنية والعلمية عن تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه. وأشارت إلى المعلومات والإرشادات ذات الصلة التي قدمتها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها التاسعة والعشرين.

٢٢- وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى إمكانية اضطلاعها بتقديم المعلومات والمشورة فيما يتعلق بالجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية لتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه الناشئة عن تنفيذ برنامج عمل نيروبي، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ، وذلك بعد أن تنظر الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في نواتج الأنشطة السابقة. وسيجري النظر في هذه المسألة في حلقة عمل مشتركة بين الهيئتين الفرعيتين يُرمع عقدها خلال الدورة الخامسة والثلاثين المشار إليها في الفقرة ٢٣(د) أدناه.

٢٣- وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة الاضطلاع بالأنشطة المؤقتة التالية في إطار برنامج عمل نيروبي، رهناً بتوافر الموارد، إلى حين موعد انعقاد الدورة الخامسة والثلاثين للهيئة الفرعية:

(أ) إجراء دراسة استقصائية لمراكز الاتصال الوطنية بغية تحديد الاحتياجات ذات الأولوية من أجل نشر النتائج المتعلقة بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه في إطار برنامج عمل نيروبي؛

(ب) تجميع معلومات عن نهج التكيف القائمة على النظام الإيكولوجي؛

(ج) إعداد ورقة تقنية عن الماء وتأثيرات تغير المناخ واستراتيجيات التكيف؛

(د) تنظيم حلقة عمل مشتركة خلال الدورة بين الهيئتين الفرعيتين بغرض النظر في نتائج برنامج عمل نيروبي بغية تسليط الضوء على الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية لتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه التي تكون وثيقة الصلة بالهيئة الفرعية للتنفيذ.

٢٤- ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على النظر، في دورتها الخامسة والثلاثين، في المجالات التي يمكن فيها مواصلة العمل المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه في إطار برنامج عمل نيروبي، ويشمل ذلك النظر في جملة أمور منها الأنشطة الممكنة، على نحو ما ورد في المرفق الأول بهذه الوثيقة، بغية تحديد مدة وأنشطة المرحلة القادمة.

٢٥- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات ذات الصلة إلى أن تقدم إلى الأمانة، بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، مقترحاتها بشأن الأنشطة القادمة في إطار برنامج عمل نيروبي، على أن تضع في الاعتبار المعلومات الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة. وطلبت إلى الأمانة تجميع هذه المساهمات في وثيقة متفرقات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين.

رابعاً - إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية (البند ٤ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٢٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلسيتها الثالثة والرابعة. وأدلى ببيانات ممثلو ١٣ طرفاً، منهم متحدث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.

٢٧- وافقت الهيئة الفرعية في جلسيتها الثالثة على أن تنظر في هذا البند في إطار فريق اتصال يشترك في رئاسته السيد بيتر غراهام (كندا) والسيدة فيكتوريا توي - كوربوز (الغلبين). وقدم السيد غراهام، في الجلسة الرابعة، تقريراً عن مشاورات الفريق. ونظرت الهيئة الفرعية، في جلسيتها الرابعة أيضاً، في الاستنتاجات^(١) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٢٨- نظرت الهيئة الفرعية في الآراء المتعلقة بإرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية، مع مراعاة المسائل المحددة في التذييل الثاني من المقرر ١/م أ-١٦ والمسائل ذات الصلة.

٢٩- وعند النظر في القضايا المنهجية المشار إليها في الفقرة ٢٨ أعلاه، حددت الأطراف مجموعة من القضايا، بما فيها إرشادات بشأن نظم إتاحة معلومات عن كيفية معالجة الضمانات المشار إليها في التذييل الأول من المقرر ١/م أ-١٦ واحترامها، وطرائق تحديد مستويات مرجعية للانبعاثات من الغابات ومستويات مرجعية للغابات، وطرائق القياس والتبليغ والتحقق المشار إليها في التذييل الثاني من المقرر ١/م أ-١٦.

٣٠- وقررت الهيئة الفرعية مواصلة نظرها في الإرشادات المنهجية المشار إليها في الفقرة ٢٨ أعلاه، مع مراعاة العناصر المشار إليها في المرفق الثاني بهذه الوثيقة، بهدف استكمال عملها بشأن هذه المسائل في دورتها الخامسة والثلاثين وإبلاغ مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة بالتقدم المحرز، بما في ذلك أي توصيات بمشاريع مقررات بشأن هذه المسألة.

٣١- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف والمراقبين المعتمدين إلى موافاة الأمانة، بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بآرائهم بشأن القضايا المشار إليها في الفقرات ٢٨-٣٠ أعلاه. وطلبت إلى الأمانة أن تجمع الأوراق المقدمة من الأطراف في وثيقة متفرقات كي تنظر فيها

الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين. وطلبت أيضاً إلى الأمانة أن تقوم، رهناً بتوفر تمويل تكميلي، بعقد اجتماعات للخبراء التقنيين تناول المسائل المشار إليها في الفقرتين ٢٨ و ٢٩ أعلاه، بما في ذلك عقد اجتماع قبل دورتها الخامسة والثلاثين.

٣٢- وطلبت الهيئة الفرعية إلى رئيسها مواصلة استكشاف سبل تيسير تنسيق الأنشطة المتعلقة بالمقررات ١٣/٢ م/أ-١٣ و ١٥/٤ م/أ-١٥ و ١٦/١ م/أ-١٦، وتقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية في الدورات المقبلة.

٣٣- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقرير المرحلي الذي أعدته الأمانة بشأن تنفيذ الأنشطة المحددة في الفقرة ٤٠ من الوثيقة FCCC/SBSTA/2010/6، وبخاصة إنشاء محفل للنقاش التفاعلي على صفحة إلكترونية^(١٢). وشجعت الهيئة الفرعية جميع الأطراف وخبرائها المختصين، والمنظمات والجهات المعنية المختصة على المشاركة بنشاط في محفل النقاش التفاعلي.

٣٤- وشجعت الهيئة الفرعية الأطراف أيضاً على دعم الأنشطة الأخرى المحددة في الاستنتاجات التي توصلت إليها في دورتها الثانية والثلاثين^(١٣) وفي الاستنتاجات الواردة في المقررات ١٣/٢ م/أ-١٣ و ١٥/٤ م/أ-١٥ و ١٦/١ م/أ-١٦. وذكّرت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات والجهات المعنية المختصة بمواصلة تبادل المعلومات والخبرات بشأن هذه الأنشطة عن طريق صفحة إلكترونية على موقع الاتفاقية.

خامساً - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٥ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٣٥- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة.

٣٦- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في إدارتها السيد كارلوس فولر (بليز) والسيد ولد دادا. وفي الجلسة الرابعة قدم السيد فولر تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(١٤) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٣٧- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بحلقة العمل المتعلقة بعمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية، التي نظمتها الأمانة بالتعاون مع مرفق البيئة العالمية، وبرنامج الأمم المتحدة

(١٢) <http://unfccc.int/methods_science/redd/items/4531.php>.

(١٣) FCCC/SBSTA/2010/6، الفقرة ٤٠.

(١٤) FCCC/SBSTA/2011/L.10.

الإئمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومبادرة تكنولوجيا المناخ، يومي ١ و ٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ في بون بألمانيا.

٣٨- ولاحظت الهيئة الفرعية بتقدير المشاركة الفعالة لخبراء وممارسين من القطاعين العام والخاص في حلقة العمل. ولاحظت أيضاً أن التقرير الكتابي بشأن نتائج حلقة العمل هذه سيتاح للهيئة الفرعية لتنظر فيه في دورتها الخامسة والثلاثين.

٣٩- ولاحظت الهيئة الفرعية أن تعزيز إمكانية تنفيذ المشاريع المحددة في عملية تقييم الاحتياجات التكنولوجية في الأجل القريب يستلزم أن تقدّم المشاريع على أوسع نطاق ممكن، من خلال الوسائل الموجودة والمحسنة، إلى مصادر التمويل المحتملة من القطاعين العام والخاص وإلى هيئات التعاون الدولي. ومن أمثلة مصادر التمويل العامة والخاصة، فيما يلي أدوات تيسير المشاريع والمنظمات ذات الصلة التي تناولتها المناقشات في حلقة العمل المتعلقة بعمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية، المذكورة في الفقرة ٣٧ أعلاه: الصندوق العالمي لكفاءة الطاقة والطاقة المتجددة، ومصرف التنمية الآسيوي، والمؤسسة الائتمانية لإعادة التعمير (KfW)، وشراكة الطاقة المتجددة والكفاءة في استخدام الطاقة، ومجلس الأعمال التجارية العالمي المعني بالتنمية المستدامة، والشبكة الاستشارية للتمويل الخاص التابعة لمبادرة تكنولوجيا المناخ، التي تُيسر الحصول على التمويل اللازم لتنفيذ المشاريع في البلدان النامية. ولاحظت الهيئة الفرعية أيضاً أن عمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية من شأنها أن توفر للأطراف معلومات مفيدة فيما يتعلق بالأنشطة التي تنفذ في إطار الآلية المعنية بالتكنولوجيا، التي أُنشئت بموجب المقرر ١/م/١٦-أ والتي من المقرر أن تعمل بشكل تام في عام ٢٠١٢ وفقاً للفقرة ١٢٨ من المقرر ١/م/١٦-أ.

٤٠- ورحبت الهيئة الفرعية بمجموعة أنشطة التدريب التي تقدّم في إطار الاتفاقية الإطارية في مجال إعداد مشاريع نقل التكنولوجيا من أجل تمويلها، والتي نتجت عن البرنامج التدريبي المتعلق بإعداد المشاريع الذي نفذته الأمانة بالتعاون مع المنظمات والمبادرات الدولية تلبية لطلب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة^(١٥).

٤١- وأشارت الهيئة الفرعية إلى استنتاجات دورتها الثالثة والثلاثين التي طلبت فيها إلى الأمانة أن تنظم، رهنأ بتوافر الموارد، حلقتي عمل تدريبيتين باللغتين الفرنسية والإسبانية، على التوالي، في مجال إعداد مشاريع نقل التكنولوجيا من أجل تمويلها لفائدة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وأن تقدم تقريراً إلى الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ دورة تدريبية نموذجية على شبكة الإنترنت في نفس الموضوع^(١٦). ودعت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات المعنية التي تستطيع تقديم الدعم المالي إلى أن تفعل ذلك، بما يضمن تنظيم هذه الأنشطة في الوقت المناسب وبصورة فعالة، ومساعدة الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في تنفيذ نتائج عمليات تقييم الاحتياجات التكنولوجية.

(١٥) FCCC/CP/2007/6، الفقرة ٧٩(أ).

(١٦) FCCC/SBSTA/2010/13، الفقرات ٣٠ و ٣٣ و ٣٤.

سادساً – البحوث والمراقبة المنهجية (البند ٦ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٤٢- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثائق التالية: FCCC/SBSTA/2011/INF.1 و FCCC/SBSTA/2011/INF.6 و FCCC/SBSTA/2010/MISC.12 و FCCC/SBSTA/2011/MISC.1 و FCCC/SBSTA/2011/MISC.4. وأدلى ببيان ممثل طرف تحدث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وبالإضافة إلى ذلك، أدلى ببيان ممثل عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

٤٣- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في إدارتها السيد سيرجيو كاستيلاري (إيطاليا) والسيد دافيد ليسول (بوتسوانا). وفي الجلسة الرابعة، قدمت السيدة دوركاس ماسيسي (بوتسوانا) تقريراً عن هذه المشاورات نيابة عن المسؤولين عن إدارتها. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(١٧) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٤٤- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالمعلومات المتاحة قبل دورتها الرابعة والثلاثين تحضيراً للاجتماع في إطار حوار الهيئة الفرعية بشأن التطورات الحاصلة في أنشطة البحوث المتعلقة باحتياجات الاتفاقية والجارية في سياق المقرر ٩/م-أ ١١ (المشار إليه فيما يلي باسم "الحوار المتعلق بالبحوث") وتحضيراً لحلقة العمل ذات الصلة (FCCC/SBSTA/2010/Misc.12) و FCCC/SBSTA/2011/MISC.1 و FCCC/SBSTA/2011/MISC.4 و FCCC/SBSTA/2011/INF.1 التي تناولت نتائج البحوث الأخيرة في مجال تغير المناخ وإدارة حالات عدم التيقن، والتعريف بعلم تغير المناخ وبناء القدرة على إجراء البحوث في البلدان النامية.

٤٥- ولاحظت الهيئة الفرعية ما أحرز من تقدم في تنفيذ المقرر ٩/م-أ ١١ بفضل إقامة الحوار المتعلق بالبحوث ومواصلته في إطار الهيئة الفرعية، والذي شرع فيه أثناء دورتها السادسة والعشرين^(١٨).

٤٦- ورحبت الهيئة الفرعية بمواصلة الحوار المتعلق بالبحوث الذي أُجري خلال دورتها الرابعة والثلاثين وبحلقة العمل ذات الصلة التي تناولت البحوث المشار إليها في الفقرة ٤٤ أعلاه، والتي نظمتها الأمانة بتوجيه من رئيس الهيئة الفرعية، من ٢ إلى ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ في بون بألمانيا، وأعربت عن امتنانها للحكومات التي قدمت دعماً مالياً لحلقة العمل.

(١٧) FCCC/SBSTA/2011/L.4.

(١٨) FCCC/SBSTA/2007/4، الفقرة ٤٤.

٤٧- وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها للبرامج والمنظمات الإقليمية والدولية المشاركة في بحوث تغير المناخ (المشار إليها فيما يلي باسم "برامج ومنظمات البحوث")، وللهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، وللوكالات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة، وللخبراء العلميين، على مشاركتهم النشيطة وإسهاماتهم أثناء حلقة العمل والحوار المتعلق بالبحوث^(١٩)، وعلى عرض معارفهم ونتائج أنشطة البحث التي قاموا بها. وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها أيضاً للأطراف التي طرحت آراءها بشأن احتياجاتها وأولوياتها في مجال البحوث فيما يتعلق بالمعلومات العلمية المفيدة في وضع السياسات وبشأن احتياجاتها في مجال التواصل وبناء القدرات في مجال البحوث.

٤٨- ولاحظت الهيئة الفرعية مع التقدير المشاركة الموسعة من قبل منظمات وبرامج ووكالات أخرى فاعلة في بحوث تغير المناخ. ولاحظت أيضاً أن حلقة العمل رسّخت ركائز الحوار المتعلق بالبحوث بين الأطراف وبرامج ومنظمات البحوث. ولاحظت كذلك مع التقدير، أن الحدثين كليهما، وبخاصة حلقة العمل، قد ساهما في تحسين التواصل بين الأوساط العلمية والأوساط السياسية كما ساهما في تحسين فهم الأطراف وفي زيادة الاعتبار الذي توليه للنتائج العلمية المستجدة وما يتصل بها من مسائل تخص التواصل وبناء القدرات المتعلقة بالبحوث في البلدان النامية ومسائل أخرى تم التطرق إليها في إطار الحوار المتعلق بالبحوث.

٤٩- ورحبت الهيئة الفرعية بتقرير حلقة العمل^(٢٠)، الذي تضمّن معلومات عن نتائج البحوث وعن الاحتياجات في مجال البحوث وعن الأنشطة الجارية في مجال بحوث تغير المناخ على الصعيدين الدولي والإقليمي. ولاحظت الهيئة الفرعية أن هذه المعلومات اشتملت على نتائج بحثية مستجدة هامة ذات صلة بالاتفاقية الإطارية، منها ما يتعلق بتحمّض المحيطات وتغيرات الغلاف الجليدي وارتفاع مستوى سطح البحر وسيناريوهات الانبعاثات، وذلك منذ صدور تقرير التقييم الرابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

٥٠- ولاحظت الهيئة الفرعية أن تقرير حلقة العمل:

(أ) تضمّن معلومات وردت من بعض الأطراف عن الاحتياجات في مجال البحوث المتعلقة بالسياسات، ومن ضمنها البحوث الجامعة بين عدة اختصاصات، إلى جانب معلومات عن الحاجة إلى مراقبة محسّنة ومستمرة لدعم إجراء مزيد من البحوث، خاصة في المجالات التي تشح فيها البيانات، وعن الحاجة إلى شبكات مراقبة أرضية معززة ومستمرة للتصديق على بيانات الأقمار الاصطناعية؛

(١٩) للاطلاع على قائمة برامج ومنظمات البحوث والوكالات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة التي شاركت في حلقة العمل وفي الحوار المتعلق بالبحوث، انظر <<http://unfccc.int/3461.php>>.

(٢٠) FCCC/SBSTA/2011/INF.6. للمزيد من المعلومات عن حلقة العمل، بما فيها العروض التي قدمت، انظر: <<http://unfccc.int/6032.php>>.

(ب) نظر في الممارسات الجيدة وفي التحديات والاحتياجات القائمة والدروس المستخلصة في مجال التعريف بعلم تغير المناخ لدى مجتمع المستخدمين وعامة الجمهور وأصحاب المصلحة، بمن فيهم أشد الفئات تأثراً، وصانعي السياسات، بما في ذلك التعريف بالصلات بالمعارف المحلية واستخدام اللغات المحلية؛

(ج) سلّط الضوء على الدروس المستخلصة والاحتياجات المستقبلية في مجال بناء القدرات على إجراء البحوث وتنفيذ الأنشطة ذات الصلة في البلدان النامية وعلى الحاجة إلى تعزيز مشاركة تلك البلدان في بحوث تغير المناخ.

٥١- وشددت الهيئة الفرعية على ضرورة تحسين التواصل والتفاعل بين الأوساط العلمية ومستخدمي المعلومات المتعلقة بالمناخ دعماً للخطط والأنشطة المتعلقة بالتكيف والتخفيف.

٥٢- وشددت الهيئة الفرعية أيضاً على ضرورة مواصلة تعزيز الفائدة من الحوار المتعلق بالبحوث ومن الروابط التي تصله بأنشطة أخرى في إطار عملية الاتفاقية الإطارية. وفي هذا الشأن، دعت الهيئة الفرعية برامج ومنظمات البحوث إلى مواصلة إحاطتها بالتطورات التي تحصل في الأنشطة البحثية المتعلقة باحتياجات الاتفاقية.^(٢١)

٥٣- وشددت الهيئة الفرعية كذلك على أهمية الترويج لنتائج البحوث عن طريق الأنشطة التي تنفذ بموجب المادة ٦ من الاتفاقية، خاصة في البلدان النامية.

٥٤- وأكدت الهيئة الفرعية على ضرورة جعل نتائج البحوث التي تتوصل إليها البلدان النامية متاحة أكثر. وشجعت برامج ومنظمات البحوث على إدراج معلومات بشأن مشاركة علماء من البلدان النامية في بحوث تغير المناخ عند تقديمها معلومات في سياق الحوار المتعلق بالبحوث.

٥٥- وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تواصل دعم الحوار المتعلق بالبحوث، رهنأ بتوافر الموارد، عن طريق القيام بأمر منها:

(أ) تنظيم مزيد من حلقات العمل، حسب الاقتضاء، بتشاور دوري مع برامج ومنظمات البحوث، وبموافقة الهيئة الفرعية؛

(ب) جعل المعلومات العلمية ذات الصلة بالاتفاقية أكثر بروزاً في موقعها على شبكة الإنترنت، بما في ذلك إدراج جدول زمني لأهم الاجتماعات التي تتناول المسائل العلمية والسياسية بالتعاون مع برامج ومنظمات البحوث ومع الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

٥٦- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف إلى طرح آرائها بشأن الحوار المتعلق بالبحوث، بما في ذلك الأنشطة الجارية والصيغ ذات الصلة وسبل تعزيز الحوار، وذلك بحلول تاريخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تجمع تلك الآراء في وثيقة

(٢١) FCCC/SBSTA/2007/4، الفقرة ٤٧ (أ-و).

متفرقات كفي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين. ووافقت الهيئة الفرعية على أن تُوَجَّل، إلى دورتها السادسة والثلاثين، نظرها في المسائل المتعلقة بالمراقبة المنهجية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتوقيت مساهمات النظام العالمي لرصد المناخ في أعمال الهيئة الفرعية.

سابعاً - المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي المزمع تنظيمه في الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين بهدف وضع برنامج عمل في إطار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ يرمي إلى معالجة هذا التأثير، ليتسنى، في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، اعتماد طرائق لتفعيل برنامج العمل ومنتدى يمكن أن يعنى بتدابير التصدي^(٢٢) (البند ٧ من جدول الأعمال)

١- المداولات

٥٧- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضا عليها الوثيقة FCCC/SB/2011/MISC.2. وأدلى ببيان ممثل طرف واحد.

٥٨- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في منتدى يضم الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، يشترك في رئاسته السيد كوناتي والسيد روبرت أوين-جونز (أستراليا)، رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ. وفي الجلسة الرابعة، قدم السيد كوناتي تقريراً عن مداولات المنتدى، بما في ذلك معلومات عن حدث خاص نُظِم في سياق المنتدى. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٢٣) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٥٩- أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالورقات^(٢٤) المقدمة من الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية المعنية بشأن العناصر المتعلقة بوضع برنامج عمل من أجل اعتماد طرائق لتفعيله، وبشأن إمكانية تنظيم منتدى يُعنى بتدابير التصدي.

٦٠- ودعت الهيئتان الفرعيتان الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى أن تقدم، بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، المزيد من الآراء بشأن المسألة المشار

(٢٢) المقرر ١/م-أ-١٦، الفقرة ٩٣.

(٢٣) FCCC/SBSTA/2011/L.16-FCCC/SBI/2011/L.18.

(٢٤) FCCC/SB/2011/MISC.2.

إليها في الفقرة ٥٩ أعلاه. وطلبنا إلى الأمانة أن تجمّع تلك الآراء في وثيقة متفرقات لتنظر فيها الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما الخامسة والثلاثين.

٦١- ورحبت الهيئتان بالحدث الخاص الذي نظمه رئيساهما في إطار المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، خلال الدورتين الرابعة والثلاثين للهيئتين. وطلبنا إلى الأمانة أن تُعد، بتوجيه من رئيسيهما، تقريراً عن هذا الحدث الخاص وتتيحه خلال دورتيهما الخامسة والثلاثين.

٦٢- ووفقاً للفقرة ٩٣ من المقرر ١/م أ-١٦، نظمت الهيئتان الفرعيتان خلال دورتيهما الرابعة والثلاثين منتدى يُعنى بتأثير تنفيذ تدابير التصدي بهدف وضع برنامج عمل في إطار الهيئتين لمعالجة ذلك التأثير بغية القيام، في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، باعتماد طرائق تفعيل برنامج العمل وتنظيم منتدى يمكن أن يُعنى بتدابير التصدي. وسيواصل المنتدى المذكور، خلال الدورتين الخامسة والثلاثين للهيئتين، تنفيذ مهامه على نحو ما أُتفق عليه في الفقرة ٩٣ من المقرر ١/م أ-١٦.

ثامناً - المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو (البند ٨ من جدول الأعمال)

١- المداوات

٦٣- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضا عليها الوثيقتان FCCC/SB/2011/1 و FCCC/SB/2011/MISC.1.

٦٤- وافقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند إلى جانب البند ١٠ من جدول أعمال الدورة الرابعة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ، المعنون "المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو"، وذلك في إطار فريق اتصال مشترك يترأسه السيد إدواردو كالفو بوينديا (بيرو) والسيدة أناستازيا ثيودورو. وفي الجلسة الرابعة، قدمت السيدة ثيودورو تقريراً عن مشاورات فريق الاتصال. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الاستنتاجات^(٢٥) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٦٥- نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في التقرير التوليقي للمعلومات والآراء المتعلقة بالمسائل التي ستتناولها حلقة العمل المشتركة^(٢٦) بشأن المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو^(٢٧).

(٢٥) FCCC/SBSTA/2011/L.12.

(٢٦) FCCC/SBSTA/2010/13، الفقرة ١٠٥.

(٢٧) FCCC/SB/2011/1.

٦٦- وأشارت الهيئتان الفرعيتان إلى طلبهما الموجه إلى الأمانة قصد تنظيم حلقة العمل المشتركة وشجعتا الأطراف ذات الاستطاعة على تقديم الدعم إلى الأمانة في تنظيم حلقة العمل، بهدف الاستفادة من المشاركة أقصى ما يمكن، قبل دورتيهما الخامسة والثلاثين.

٦٧- وحددت الهيئتان الفرعيتان القضايا التي ستتناول في حلقة عملهما المشتركة بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ٦٥ أعلاه، ومنها ما يلي:

(أ) تبادل المعلومات من أجل تحسين فهم الآثار الضارة، بما فيها الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ، والآثار الواقعة على التجارة الدولية، والتأثيرات الاجتماعية والبيئية والاقتصادية؛

(ب) التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة عبر عملية لتنفيذ أحكام الفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو:

'١' مواصلة تنفيذ المقرر ٣١/م أ-١؛

'٢' البحث والتقييم؛

'٣' تعزيز الدعم المقدم إلى البلدان النامية الأطراف، لا سيما البلدان المحددة في الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية؛

'٤' تعزيز الإبلاغ والتحقق.

٦٨- واتفقت الهيئتان الفرعيتان على مواصلة مناقشة المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، بما في ذلك النظر في تقرير حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٦٥ أعلاه، وذلك في إطار فريق اتصال مشترك تنشعه الهيئتان الفرعيتان في دورتيهما الخامسة والثلاثين.

تاسعاً - القضايا المنهجية في إطار الاتفاقية

(البند ٩ من جدول الأعمال)

ألف - الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين

(البند ٩(أ) من جدول الأعمال)

١- المداوات

٦٩- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2010/MISC.5. وأدلى ممثلو ١٦ طرفاً ببيانات، منهم متحدث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ومتحدث باسم ١٣ طرفاً. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلان منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية.

٧٠- وافقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن يجري الرئيس مشاورات مع الأطراف بشأن هذه المسألة وأن يقدم مشروع استنتاجات إلى الهيئة الفرعية في جلستها الرابعة.

٧١- ونظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الرابعة، في الاستنتاجات^(٢٨) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٧٢- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالمعلومات الواردة من أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية وما أبلغتنا عن تحقيقه من تقدم في عملهما المستمر بشأن معالجة مسألة الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين^(٢٩)، ولاحظت الآراء التي أعربت عنها الأطراف بشأن هذه المعلومات.

٧٣- ودعت الهيئة الفرعية أمانتي منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية إلى مواصلة تقديم تقارير، في الدورات المقبلة للهيئة الفرعية، عن العمل ذي الصلة بهذه المسألة.

باء - تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
(البند ٩(ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٧٤- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2011/INF.4 و FCCC/SBSTA/2011/INF.5.

٧٥- وافقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في إدارتها السيدة ريتا بيباتي (فنلندا) والسيد نجم الدين قطبي الحسن (السودان). وفي الجلسة الرابعة، قدّم السيد الحسن تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٣٠) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

(٢٨) FCCC/SBSTA/2011/L.2

(٢٩) FCCC/SBSTA/2011/MISC.5

(٣٠) FCCC/SBSTA/2011/L.3

٢- الاستنتاجات

٧٦- رحبت الهيئة الفرعية بالتقرير^(٣١) المقدم عن حلقة العمل الثالثة من برنامج العمل بشأن تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الأول: المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية" (يُشار إليها فيما يلي بالمبادئ التوجيهية للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية)، وعُقدت حلقة العمل المذكورة في بون بألمانيا، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١، حيث نظمتها الأمانة بطلب من الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة والثلاثين^(٣٢).

٧٧- وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة مع التقدير إلى أن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ استجابت لدعوة الهيئة الفرعية في دورتها الثالثة والثلاثين إلى وضع توجيهات منهجية تكميلية بشأن الأراضي الرطبة.

٧٨- وبدأت الهيئة الفرعية النظر في المشروع المشروح للمبادئ التوجيهية المنقحة للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٣٣)، لكنها لم تتمكن من استكمال النظر فيه. وكررت الهيئة الفرعية الطلب الذي قدمته في دورتها الثالثة والثلاثين بأن تنظم الأمانة، رهنًا بتوافر الموارد، حلقة عمل رابعة في إطار برنامج العمل، تُعقد في النصف الثاني من عام ٢٠١١، تتناول المشروع المشروح للمبادئ التوجيهية المنقحة للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وأوصت الهيئة الفرعية بأن تتناول حلقة العمل الرابعة نص المبادئ التوجيهية المنقحة وجميع جداول نموذج الإبلاغ الموحد، مع التركيز على الزراعة والحراجة وغيرهما من القضايا المتعلقة باستخدام الأراضي.

٧٩- وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تُعدّ صيغة جديدة للمشروع المشروح للمبادئ التوجيهية المنقحة للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٣٤)، استناداً إلى نتائج دورتها الرابعة والثلاثين، وتتيحها في الوقت المناسب لحلقة العمل الرابعة. وطلبت كذلك إلى الأمانة أن تُعدّ، بعد حلقة العمل الرابعة واستناداً إلى نتائجها، الصيغة الجديدة لهذه المبادئ التوجيهية كي تتاح للهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين.

(٣١) FCCC/SBSTA/2011/INF.4.

(٣٢) FCCC/SBSTA/2010/13، الفقرة ٧٦.

(٣٣) FCCC/SBSTA/2011/INF.4.

(٣٤) يمكن الاطلاع على المشروع المشروح للمبادئ التوجيهية المنقحة للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الذي أُعدّ للدورة الرابعة والثلاثين للهيئة الفرعية على موقف الاتفاقية الشبكي على العنوان التالي:

<http://unfccc.int/national_reports/annex_i_ghg_inventories/reporting_requirements/items/5333.php>.

٧٨٠ - وافقت الهيئة الفرعية على النظر في التقرير المتعلق بملقمة العمل المشار إليها في الفقرة ٧٨ أعلاه، ومواصلة النظر في المشروع المشروح للمبادئ التوجيهية المنقحة للإبلاغ من جانب الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في دورتها الخامسة والثلاثين، بغية إعداد مشروع مقرر بشأن هذه المسألة كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشرة، تمشياً مع برنامج العمل الذي اتفقت عليه الهيئة الفرعية في دورتها الثانية والثلاثين.

جيم - واجهة بيانات غازات الدفيئة (البند ٩ ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٨١- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة.
٨٢- وافقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية تديرها السيدة إراسميا كيتو (الاتحاد الأوروبي). وفي الجلسة الرابعة، قدمت السيدة كيتو تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٣٥) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٨٣- أشارت الهيئة الفرعية مع التقدير إلى التحسينات التي أدخلتها الأمانة على واجهة بيانات غازات الدفيئة^(٣٦) في السنوات الأخيرة. ورحبت بالتقدم المحرز في وضع وسيلة لحساب المؤشرات التي يحددها المستعملون، وفقاً لطلب الهيئة الفرعية في دورتها السابعة والعشرين، وفي إتاحة الوصول الإلكتروني إلى المعلومات الواردة في التجميع وقاعدة بيانات المحاسبة، وفقاً لطلب الهيئة الفرعية في دورتها الثلاثين. وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة استكمال هذه الوظائف وإتاحتها، بحلول دورتها الخامسة والثلاثين، في موقع الاتفاقية الإطارية عن طريق واجهة البيانات.

٨٤- وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أيضاً، رهنأ بتوافر الموارد، أن تدرج في وحدات واجهة البيانات^(٣٧)، عند الاقتضاء، إمكانية عرض انبعاثات غازات الدفيئة/عمليات الإزالة في شكل وحدات مادية، بالإضافة إلى مكافئ ثاني أكسيد الكربون.

(٣٥) FCCC/SBSTA/2011/L.7.

(٣٦) <http://unfccc.int/ghg_data/items/3800.php>.

(٣٧) هذه الوظيفة متاحة بالفعل في وحدة الاستفسارات المرنة على العنوان التالي:

<<http://unfccc.int/di/FlexibleQueries.do>>.

٨٥- واتفقت الهيئة الفرعية على أن تنظر، أثناء دورتها السادسة والثلاثين، في مسائل تتعلق بواجهة البيانات وصلاتها بنظم البيانات الأخرى للاتفاقية، من أجل الوقوف على التقدم المحرز وتحديد الخطوات التالية حسب الاقتضاء.

عاشراً - القضايا المنهجية في إطار بروتوكول كيوتو (البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف - الآثار المترتبة على إنشاء مرافق جديدة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-٢٢ (HCFC-22) سعياً للحصول على وحدات خفض معتمد للانبعاثات مقابل تدمير مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-٢٣ (HFC-23)
(البند ١٠ (أ) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٨٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/TP/2011/2.

٨٧- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يديرها السيد صامويل أديجون (نيجيريا). وفي الجلسة الرابعة، قدم السيد أديجون تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٣٨) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٨٨- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالورقة التقنية التي أعدها الأمانة^(٣٩) وباستنتاجاتها السابقة في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال وبالآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال هذه الدورة.

٨٩- واتفقت الهيئة الفرعية على أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين.

(٣٨) FCCC/SBSTA/2011/L.6

(٣٩) FCCC/TP/2011/2

باء - معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة (البند ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٩٠- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضا عليها الوثائق التالية: FCCC/TP/2011/4 و FCCC/SBSTA/2011/MISC.2 و Add.1.

٩١- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يديرها السيد بير ستياوسين (النرويج). وفي الجلسة الرابعة، قدم السيد ستياوسين تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٤٠) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٩٢- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالآراء المقدمة من الأطراف والمنظمات المعنية^(٤١)، وبالورقة التقنية التي أعدها الأمانة^(٤٢)، والآراء التي أعربت عنها الأطراف خلال الدورة بخصوص معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة.

٩٣- واتفقت الهيئة الفرعية على مواصلة النظر في مشروع النص الوارد في المرفق الثالث بهذه الوثيقة في دورتها الخامسة والثلاثين، بغية التوصية بعناصر تُدمج في مشروع مقرر بشأن التوجيهات الإضافية المتعلقة بآلية التنمية النظيفة، كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويعتمده في دورته السابعة.

٩٤- ودعت الهيئة الفرعية الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب والكيانات التشغيلية المعنية إلى موافاة الأمانة، بحلول ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بآرائها في المسائل التالية:

(أ) ما إذا كان يمكن تطبيق مفهوم الأهمية النسبية في سياق آلية التنمية النظيفة؛

(ب) حسب الانطباق:

'١' كيف ينبغي تعريف الأهمية النسبية في سياق آلية التنمية النظيفة؛

'٢' العتبات المناسبة المستخدمة لتحديد شروط اعتبار المعلومة معلومة مهمة؛

'٣' المجالات التي ينبغي فيها تطبيق مفهوم الأهمية النسبية؛

(٤٠) FCCC/SBSTA/2011/L.11

(٤١) FCCC/SBSTA/2011/MISC.2

(٤٢) FCCC/TP/2011/4

(ج) العلاقة، وكذلك الفوارق، بين عدم التيقن والأهمية النسبية.
 ٩٥- وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة تجميع الآراء المشار إليها في الفقرة ٩٤ أعلاه ضمن وثيقة متفرقات كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في دورتها الخامسة والثلاثين.

جيم - المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون (البند ١٠ ج) من جدول الأعمال)

١- المداولات

٩٦- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة والرابعة. وأدى بيان ممثل طرف واحد.

٩٧- واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يديرها السيد ميخائيل جيتارسكي (الاتحاد الروسي). وفي الجلسة الرابعة، قدم السيد جيتارسكي تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٤٣) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

٩٨- واصلت الهيئة الفرعية نظرها في المقاييس الموحدة لحساب حجم ثاني أكسيد الكربون المكافئ لانبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ من المصادر وعمليات الإزالة بواسطة البواليع (يشار إليها فيما يلي بالمقاييس الموحدة)، بعد أن كانت قد بدأت النظر فيها أثناء دورتها الثلاثين.

٩٩- وأعربت الهيئة الفرعية عن تقديرها للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعقدتها اجتماعاً للخبراء بشأن علم المقاييس البديلة، بعد أن دعاها إلى ذلك الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو في دورته السادسة^(٤٤). وعُقد اجتماع الخبراء في أوسلو بالنرويج في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٩. ورحبت الهيئة الفرعية بالتقرير^(٤٥) المتعلق بالاجتماع واستنتاجاته وتوصياته المتصلة بالاتفاقية وبالأوساط العلمية فيما يخص الاحتياجات البحثية ومرحلة تمديد النطاق في سياق إعداد تقرير التقييم الخامس للهيئة الحكومية الدولية.

١٠٠- وأقرت الهيئة الفرعية بما يلي:

(٤٣) FCCC/SBSTA/2011/L.8.

(٤٤) FCCC/KP/AWG/2008/5، الفقرة ٤٥.

(٤٥) <<http://www.ipcc.ch/pdf/supporting-material/expert-meeting-metrics-oslo.pdf>>.

(أ) ما زالت الهيئة الحكومية الدولية تُقيّم المقاييس الموحدة البديلة وأوجه القصور في استخدام مؤشرات الاحترار العالمي، وذلك في سياق عملها المتعلق بتقرير التقييم الخامس؛

(ب) تشكل مؤشرات الاحترار العالمي مقياساً محدداً تحديداً جيداً يستند إلى التأثير الإشعاعي، ولا يزال مفيداً في نهج متعلق بعدة غازات. غير أن تلك المؤشرات لم تصمم وفقاً لهدف بعينه من أهداف السياسة العامة، وقد يكون من الأفضل اعتماد مقاييس بديلة بناءً على أهداف محددة في إطار السياسة العامة؛

(ج) توجد قيود على استخدام مؤشرات الاحترار العالمي استناداً إلى أفق يمتد ١٠٠ عام في تقييم مدى إسهام انبعاثات غازات الدفيئة القصيرة العمر في تغير المناخ.

١٠١- وطلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تنظم، رهنأ بتوافر الموارد، حلقة عمل بشأن المقاييس الموحدة، تُعقد في النصف الأول من عام ٢٠١٢، وتركز على حالات عدم اليقين، وعلى المجالات أو المقاييس الجديدة والمنقحة، وأهداف السياسة العامة، والعلاقة بين أطر السياسات والمقاييس.

١٠٢- واتفقت الهيئة الفرعية على أن تواصل، في دورتها السادسة والثلاثين، النظر في المقاييس الموحدة ضمن بند القضايا المنهجية في إطار الاتفاقية، مع مراعاة التقرير المتعلق بحلقة العمل المشار إليها في الفقرة ١٠١ أعلاه.

دال - احتجاز ثاني أكسيد الكربون وتخزينه في التشكيلات الجيولوجية كجزء من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة (البند ١٠ (د) من جدول الأعمال)

١- المداولات

١٠٣- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند الفرعي في جلستها الثالثة.

٢- الاستنتاجات

١٠٤- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقرير الشفوي الذي قدمته الأمانة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المقررة التي تفضي إلى اعتماد مشروع مقرر بشأن هذه المسألة في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، واتفقت على أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والثلاثين.

حادي عشر - الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ (البند ١١ من جدول الأعمال)

١ - المداولات

١٠٥ - نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة. وأدلى ببيان ممثل الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.

١٠٦ - واتفقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن تنظر في هذا البند في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في إدارتها السيد فرانسيس ماكغفرن (آيرلندا) والسيد أندريس فلوريس مونتالفو (المكسيك). وفي الجلسة الرابعة، قدم السيد ماكغفرن تقريراً عن هذه المشاورات. وفي الجلسة الرابعة أيضاً، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٤٦) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢ - الاستنتاجات

١٠٧ - رحبت الهيئة الفرعية بالتقرير التوليقي الذي أعدته الأمانة عن العمل الذي نُفذ فعلاً في إطار هذا البند من جدول الأعمال، ولاحظت الهيئة الفرعية أن التقرير يتضمن معلومات وفيرة يمكن أن تفيد الأطراف في مداولاتها بشأن مجالات العمل الممكنة في المستقبل فيما يتعلق بالجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ^(٤٧).

١٠٨ - ورحبت الهيئة الفرعية أيضاً مع التقدير بالتقرير الخاص عن مصادر الطاقة المتجددة والتخفيف من آثار تغير المناخ الذي أعدته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ. ولاحظت الهيئة الفرعية أن التقرير يبرز الإمكانيات التقنية الهائلة للطاقة المتجددة وقدرتها الكبيرة على التخفيف من آثار تغير المناخ وإتاحة منافع واسعة النطاق. ورأت الهيئة الفرعية أن جميع الأطراف ستستفيد من المعلومات الواردة في التقرير، بما في ذلك عند النظر في أنشطتها المتعلقة بالتخفيف من آثار تغير المناخ.

١٠٩ - واتفقت الهيئة الفرعية على أن تنظر في هذه المسألة مراعية أفضل المعلومات العلمية المتاحة بشأن التخفيف من آثار تغير المناخ، ولا سيما المعلومات المقدمة من الهيئة الحكومية الدولية، وذلك أثناء الدورة السادسة والثلاثين للهيئة الفرعية حيث سيتشاور رئيسها مع الأطراف بشأن مدى ضرورة مواصلة النظر في هذه المسألة في تلك الدورة.

.FCCC/SBSTA/2011/L.9 (٤٦)

.FCCC/SBSTA/2010/11 (٤٧)

ثاني عشر - التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى (البند ١٢ من جدول الأعمال)

١- المداولات

١١٠- نظرت الهيئة الفرعية في هذا البند في جلستها الثالثة والرابعة. وكان معروضاً عليها الوثيقة FCCC/SBSTA/2011/INF.3. وأدلى ببيانين ممثلاً لاتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر^(٤٨).

١١١- وافقت الهيئة الفرعية، في جلستها الثالثة، على أن يقوم الرئيس بوضع مشروع استنتاجات يعرضه عليها في جلستها الرابعة.

١١٢- وفي الجلسة الرابعة، نظرت الهيئة الفرعية في الاستنتاجات^(٤٩) المقترحة من الرئيس واعتمدها.

٢- الاستنتاجات

١١٣- لاحظت الهيئة الفرعية مع التقدير، ورقة المعلومات^(٥٠) التي أعدها الأمانة لتلخيص الأنشطة والجهود التعاونية التي تقوم بها كيانات الأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية أخرى، مساهمة منها في العمل المضطلع به في إطار الاتفاقية.

١١٤- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً بمجال تركيز الأنشطة والمبادرات التعاونية التي تضطلع بها الأمانة حالياً بدعم من منظومة الأمم المتحدة ومنظمات حكومية دولية أخرى لضمان تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

١١٥- وأحاطت الهيئة الفرعية علماً أيضاً بالبيانين اللذين أدلت بهما أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر بشأن أنشطتهما وجهودهما الرامية إلى التصدي لتغير المناخ وبشأن مساهمتهما في العمل المضطلع به في إطار الاتفاقية.

ثالث عشر - مسائل أخرى

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

١١٦- لم تُثار أية مسائل أخرى.

(٤٨) لم يتمكن ممثل منظمة الصحة العالمية من أخذ الكلمة بسبب ضيق الوقت، فُوزع بيان خطي بدلاً عن ذلك.

(٤٩) FCCC/SBSTA/2011/L.5

(٥٠) FCCC/SBSTA/2011/INF.3

رابع عشر - تقرير الدورة

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

١١٧- نظرت الهيئة الفرعية، في جلستها الرابعة، في مشروع تقرير دورتها الرابعة والثلاثين واعتمده بصيغته المعدلة^(٥١). وفي الجلسة نفسها، أذنت الهيئة الفرعية للمقرر، بناءً على اقتراح من الرئيس، بأن يستكمل تقرير الدورة، بمساعدة الأمانة وبتوجيه من الرئيس.

خامس عشر - اختتام الدورة

١١٨- في الجلسة الرابعة، قدم ممثل للأمانة التنفيذية تقييماً أولياً لما يترتب على الاستنتاجات المعتمدة خلال الدورة من آثار في الإدارة والميزانية. وبأبي هذا تنفيذاً للفقرة ٢٠ من المقرر ١٦/م-٩ التي تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم بياناً بما يترتب على المقررات^(٥٢) من آثار في الإدارة والميزانية إذا كان يتعذر الوفاء بها من الموارد المتوافرة في الميزانية الأساسية.

١١٩- وأثناء الدورة، طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تنفذ عدداً من الأنشطة التي تترتب عليها آثار في الإدارة والميزانية. وقد خُطط لمعظم هذه الأعمال وجرت تغطيتها فعلاً من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ أو من الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. بيد أن الأنشطة الجديدة التالية تتطلب موارد مالية إضافية:

(أ) في إطار البند ٣ من جدول الأعمال، "برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه"، طُلب إلى الأمانة أن تنفذ عدداً من الأنشطة، يتمثل أحدها في إعداد ورقة تقنية عن الماء وتغير المناخ، ستتطلب موارد إضافية تبلغ نحو ٢٠.٠٠٠ يورو؛

(ب) في إطار البند ٤ من جدول الأعمال، "إرشادات منهجية بشأن الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتدهور الغابات، ودور الحفاظ على الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وتعزيز مخزونات كربون الغابات في البلدان النامية"، طلبت الهيئة الفرعية إلى الأمانة أن تنظم اجتماعات للخبراء التقنيين، تشمل اجتماعاً يُعقد قبل دورتها الخامسة والثلاثين. وسيتعين تحديد التكاليف المقدرة عقب هذه الدورة؛

(ج) في إطار البند ٦ من جدول الأعمال، "البحوث والمراقبة المنهجية"، طُلب من الأمانة أن تنظم حلقات عمل إضافية في ظل مشاورات دورية مع برامج ومنظمات البحوث. ولا يُعرف حتى الآن عدد هذه الحلقات وجدولها الزمني؛

(د) في إطار البند ٨ من جدول الأعمال، "المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو"، ذُكرت الهيئة الفرعية بطلبها إلى الأمانة أن تنظم حلقة عمل مشتركة

(٥١) اعتمد بوصفه الوثيقة FCCC/SBSTA/2011/L.15.

(٥٢) بالرغم من أن المقرر ١٦/م-٩ يشير إلى "مقررات"، فإنه يتصل أيضاً بآثار استنتاجات الهيئتين الفرعيتين.

بشأن هذه المسألة تتناول أيضاً البند ١٠ من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ، المعنون "المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو"، وستكلف نحو ١٠٠ ٠٠٠ يورو؛

(هـ) في إطار البند الفرعي ٩ (ج) من جدول الأعمال، "واجهه بيانات غازات الدفيئة"، طلبت الأطراف إلى الأمانة أن تحسن عرض البيانات في وحدات واجهة البيانات، وهذا إجراء سيتطلب تنفيذه نحو ٢٠ ٠٠٠ يورو؛

(و) في إطار البند الفرعي ١٠ (ج) من جدول الأعمال، "المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون"، طُلب من الأمانة أن تنظم حلقة عمل بشأن المقاييس الموحدة في النصف الأول من عام ٢٠١٢. ولا تُعرف حتى الآن التكاليف المقدرة للاضطلاع بهذا العمل، ولكن الأطراف المهتمة ستبلغ بها بعد هذه الدورة.

١٢٠- وفي الجلسة نفسها، أدلى تسعة أطراف ببيانات ختامية، شملت بيانات باسم المجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ومجموعة الـ٧٧ والصين، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، وأقل البلدان نمواً، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة. وأدلى ببيانات أيضاً باسم المنظمات غير الحكومية للأعمال التجارية والصناعة، والمنظمات المعنية بالشعوب الأصلية، والمنظمات غير الحكومية الممثلة للنقابات العمالية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، والمنظمات الشبانية غير الحكومية، وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة.

١٢١- وقبل اختتام الدورة، شكر الرئيس المندوبين ورؤساء أفرقة الاتصال ومنسقي المشاورات غير الرسمية على ما قدموه من مساهمات. وشكر أيضاً المراقبين على ما أبدوه من اهتمام ودعم قوي، فضلاً عن الأمانة، والمترجمين الشفويين على عملهم الدؤوب والمتواصل.

المرفق الأول

الأنشطة المحتملة في إطار برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه

١- مع مراعاة هدف برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه، على نحو ما ورد في المقرر ٢/م-١١، ونتائج الأنشطة المضطلع بها حتى الآن في إطار البرنامج المذكور، ومع الإشارة إلى الفقرة ١٢ من المقرر ١/م-١٦ التي تؤكد أن العمل المعزز في مجال التكيف ينبغي أن يستند إلى الاتفاقية، وأن يتبع نهجاً قاطعاً يراعي القضايا الجنسانية والمشاركة والشفافية الكاملة، مع وضع الفئات والمجموعات والنظم البيئية المعرضة للتأثر في الحسبان، وأن يقوم على أفضل الاستنتاجات العلمية المتاحة ويسترشدها، وعلى المعارف التقليدية ومعارف الشعوب الأصلية، حسب الاقتضاء، بهدف دمج التكيف في السياسات والإجراءات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ذات الصلة، ناقشت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها في إطار برنامج عمل نيروبي وهي على النحو التالي:

(أ) تعزيز الاستفادة من المعارف والممارسات التقليدية والخاصة بالشعوب الأصلية في مجال التكيف، وتطبيق نُهج وأساليب تراعي المنظور الجنساني لفهم وتقييم تأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه؛

(ب) تحسين نشر المعلومات والمعارف التي تُطوّر في إطار برنامج عمل نيروبي، وذلك عن طريق حملة وسائل منها: ترجمة هذه المواد إلى اللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة، والدعوة إلى تدريب العاملين في مراكز الاتصال الوطنية على مهارات واستراتيجيات الاتصال؛

(ج) تعزيز الأنشطة القطاعية والشاملة للقطاعات من أجل التصدي للمسائل ذات الصلة بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه، التي تتعلق بجملة أمور منها:

'١' الماء (يشمل ذلك موجات الجفاف والفيضانات وذوبان الثلوج)؛

'٢' الأمن الغذائي (يشمل الزراعة وسبل العيش الأساسية)؛

'٣' النظم الإيكولوجية (تشمل النظم الإيكولوجية الجبلية والساحلية والبحرية)؛

'٤' الهياكل الأساسية والمستوطنات البشرية.

(د) تيسير وضع البيانات والسيناريوهات المتعلقة بالمناخ الملائمة لتخطيط التكيف، وضمان الوصول إليها، وذلك عن طريق حملة أمور منها حفز التدابير التي تتخذها المنظمات والمراكز الإقليمية الشريكة؛

(هـ) مواصلة تطوير مساهمات معرفية محددة الهدف لإشراك الجهات صاحبة المصلحة والمعنيين باتخاذ القرارات، ويشمل ذلك حملة أمور منها الدروس المستفادة فيما يتعلق بالتكيف على مختلف مستويات الإدارة والقطاعات، استناداً إلى المعارف التي تُستخلص في إطار برنامج عمل نيروبي وتوليف هذه المعلومات وتحويلها إلى مساهمات معرفية موجهة إلى المستخدمين في قطاعات محددة أو غيرها من المجالات المواضيعية؛

(و) تعزيز المعارف المتصلة بالجوانب الاقتصادية للتكيف عن طريق حملة أمور منها المشاريع النموذجية المتعلقة باستخدام مختلف الأساليب والأدوات لتقييم تكلفة ومزايا التكيف (وتوثيق وتقاسم الدروس المستفادة من هذه المشاريع)، والدعوة إلى اتخاذ إجراءات وزيادة الأنشطة المتصلة بتقليل الاعتماد على القطاعات الاقتصادية الضعيفة، بما في ذلك عن طريق تنويع الأنشطة الاقتصادية؛

(ز) بناء القدرات عن طريق حملة أمور منها توفير أنشطة "تدريب المدربين" على استخدام الوسائل والأدوات مثلاً، والدعوة إلى اتخاذ إجراءات والتعاون مع جهات منها فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، وفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والمنظمات الشريكة.

٢- وينبغي أن تكون الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج عمل نيروبي متسقة مع ولاية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

المرفق الثاني

توجيهات عامة بشأن تقديم التقارير والأعمال المقبلة المتعلقة بما يلي:
 إرشادات بشأن نظم إتاحة معلومات عن كيفية معالجة الضمانات
 المشار إليها في التذييل الأول من المقرر ١/م أ-١٦ واحترامها؛
 وطرائق تحديد مستويات مرجعية للانبعاثات من الغابات ومستويات
 مرجعية للغابات؛ وطرائق القياس والتبليغ والتحقق المشار إليها في
 التذييل الثاني من المقرر ١/م أ-١٦

- ١- إرشادات بشأن نظم إتاحة معلومات عن كيفية معالجة الضمانات واحترامها:
 - (أ) الخصائص؛
 - (ب) التصميم؛
 - (ج) إتاحة المعلومات؛
 - (د) العقوبات التي يمكن أن تعوق معالجة الضمانات واحترامها، بما فيها العقوبات التي يمكن، إن وجدت، أن تعوق إتاحة المعلومات؛
 - (هـ) مسائل أخرى ذات صلة.
- ٢- إرشادات بشأن طرائق تحديد مستويات مرجعية للغابات ومستويات مرجعية للانبعاثات من الغابات:
 - (أ) النطاق و/أو الغرض؛
 - (ب) الخصائص، بما فيها العناصر الواردة في الفقرة ١ من التذييل الأول من المقرر ١/م أ-١٦؛
 - (ج) إرشادات بشأن الهيكلة؛
 - (د) عملية الاتصال؛
 - (هـ) مسائل أخرى ذات صلة.
- ٣- إرشادات بشأن طرائق القياس والتبليغ والتحقق المشار إليها في التذييل الثاني من المقرر ١/م أ-١٦:
 - (أ) الخصائص، بما في ذلك العناصر الواردة في الفقرة ١ من التذييل الأول من المقرر ١/م أ-١٦؛
 - (ب) العناصر؛
 - (ج) عملية الإبلاغ؛
 - (د) مسائل أخرى ذات صلة.

[English only]

Draft text on materiality

[The Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol,

Recalling the provisions of Articles 3 and 12 of the Kyoto Protocol,

Recalling decision 3/CMP.6,

Recognizing that applying the concept of materiality could simplify processes but should not adversely affect environmental integrity,

Noting that the concept of materiality is already applied to some extent in approved baseline and monitoring methodologies and in the assessment of projects,

1. *Decides* that the concept of materiality should be applied in a consistent manner under the clean development mechanism;
2. *Defines* material information as a piece of information whose omission or misstatement, or erroneous reporting, could change a decision by the Executive Board of the clean development mechanism [on the registration of a project activity or the issuance of certified emission reductions];
3. *Decides* that the scope of materiality [only] covers [data] [the stage[s] of [validation,]] verification, [for emission reduction project activities] [including the assessment] by designated operational entities, the Executive Board of the clean development mechanism and its support structure, [non-prescriptive [and prescriptive] requirements, and quantitative [as well as qualitative] information;]] [with a view to possibly broadening the scope at a later date;]

Option 1:

4. *Also decides* that information related to a clean development mechanism project shall be considered material if its omission [or] misstatement or [the non-compliance with a requirement] [erroneous reporting] might lead, at an aggregated level, to an overestimation of the total emission reductions [or removals] achieved by a clean development mechanism project activity equal to or higher than:
 - (a) [X1] [0.5] per cent of the emission reductions [or removals] for project activities achieving a total emission reduction [or removal] of more than [Y] [500,000] tonnes of carbon dioxide equivalent per year;
 - (b) [X2] [2] per cent of the emission reductions [or removals] for large-scale project activities achieving a total emission reduction [or removal] of [Y] [500,000] tonnes of carbon dioxide equivalent per year or less;
 - (c) [X3] [5] per cent of the emission reductions [or removals] for small-scale project activities other than projects covered under paragraph 4(d) below;
 - (d) [X4] [10] per cent of the emission reductions [or removals] for the type of project activities that are referred to in decision 3/CMP.6, paragraph 38.

Option 2:

4. *Requests* the Executive Board of the clean development mechanism to adopt appropriate quantitative thresholds to define when the omission or misstatement of

information or the non-compliance with a requirement related to a clean development mechanism project shall be considered material, taking into account the total amount of emission reductions [or removals] achieved by the project activity;

5. [Also decides that the emission reduction thresholds and the materiality thresholds shall be reviewed [by the Executive Board of the clean development mechanism] based on data reported [by designated operational entities] no later than one year after their implementation;]

6. Decides that the designated operational entity conducting the [validation or] verification shall use a reasonable level of assurance in considering whether or not the information is material;

7. Requests the Executive Board of the clean development mechanism:

(a) To implement the concept of materiality, adhering to the principles established in paragraphs 1–5 above, and to report to the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol, at its eighth session, on the experiences gained with the implementation of the concept;

(b) To increase its interaction with designated operational entities in order to facilitate a uniform interpretation and application of the concept of materiality by developing guidance, inter alia, on how to calculate the thresholds and on what should be done if the materiality thresholds are surpassed, with the overall view of increasing transparency and efficiency and reducing costs;

(c) To address the issue of uncertainties of measurements in baseline and monitoring methodologies, so that these types of uncertainties do not need to be considered in addressing materiality.

[8. Also invites the Executive Board of the clean development mechanism to develop guidance on de minimis sources, which are defined as sources of emissions that do not require monitoring and verification.]]

الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة والثلاثين

الوثائق التي أُعدت من أجل الدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية	FCCC/SBSTA/2011/1 and Add.1 and 2
Summary of proposed themes for the research dialogue meeting and the related workshop to be held in conjunction with SBSTA 34. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.1
Progress made in implementing activities under the Nairobi work programme on impacts, vulnerability and adaptation to climate change. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.2
Summary of cooperative activities with United Nations entities and intergovernmental organizations to contribute to the work under the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.3
Draft annotated revised UNFCCC Annex I reporting guidelines. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.4
Report on the workshop on issues relating to the revision of the UNFCCC Annex I reporting guidelines. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.5
Report on the workshop on the research dialogue. Note by the secretariat	FCCC/SBSTA/2011/INF.6
Views on issues related to the research dialogue, including possible ways to enhance its effectiveness and the workshop to be held in conjunction with SBSTA 34. Submissions from Parties	FCCC/SBSTA/2010/MISC.12 and FCCC/SBSTA/2011/MISC.1
Views on the issue of materiality under the clean development mechanism. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBSTA/2011/MISC.2 and Add.1
Further views and information on the effectiveness of the Nairobi work programme on impacts, vulnerability and adaptation to climate change in fulfilling its objective, expected outcome, scope of work and modalities. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBSTA/2011/MISC.3
Update on developments in research activities relevant to the needs of the Convention. Submissions from regional and international climate change research programmes and organizations	FCCC/SBSTA/2011/MISC.4
Information relevant to emissions from fuel used for international aviation and maritime transport. Submissions from international organizations	FCCC/SBSTA/2011/MISC.5
توليف للمعلومات والآراء عن القضايا التي يمكن أن تتناولها حلقة العمل المشتركة فيما يتصل بالفقرة ٣ من المادة ٢ والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو. مذكرة من إعداد الأمانة	FCCC/SB/2011/1

Information and views on issues that could be addressed at the joint workshop on matters relating to Article 2, paragraph 3, and Article 3, paragraph 14, of the Kyoto Protocol. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SB/2011/MISC.1
Views on the modalities for the operationalization of the work programme and on a possible forum on response measures. Submissions from Parties and relevant intergovernmental organizations	FCCC/SB/2011/MISC.2
Implications of the establishment of new hydrochlorofluorocarbon-22 (HCFC-22) facilities seeking to obtain certified emission reductions for the destruction of hydrofluorocarbon-23 (HFC-23). Technical paper	FCCC/TP/2011/2
Materiality standard under the clean development mechanism. Technical paper	FCCC/TP/2011/4
جدول الأعمال المؤقت. مقترح مقدم من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.1
الانبعاثات الناجمة عن الوقود المستخدم في الطيران والنقل البحري الدوليين. مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.2
تنقيح المبادئ التوجيهية للاتفاقية الإطارية بشأن الإبلاغ عن قوائم الجرد السنوية للأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.3
البحوث والمراقبة المنهجية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.4
التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.5
الآثار المترتبة على إنشاء مرافق جديدة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (HCFC-22) سعياً للحصول على وحدات خفض معتمد للانبعاثات مقابل تدمير مركبات الهيدروفلوروكربون-23 (HFC-23). مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.6
واجهة بيانات غازات الدفيئة. مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.7
المقاييس الموحدة لحساب مكافئ غازات الدفيئة من ثاني أكسيد الكربون. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.8
الجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.9
تطوير التكنولوجيا ونقلها. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.10
معيار الأهمية النسبية في إطار آلية التنمية النظيفة. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.11
المسائل المتعلقة بالفقرة 3 من المادة 2 من بروتوكول كيوتو. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.12
برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه. مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.13
إرشادات منهجية من أجل الأنشطة المتصلة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الغابات وتردي الغابات، ودور حفظ الغابات وإدارتها بصورة مستدامة وزيادة مخزونات الكربون في الغابات في البلدان النامية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس	FCCC/SBSTA/2011/L.14

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الرابعة والثلاثين
تنظيم محفل يُعنى بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خلال الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ بهدف وضع برنامج عمل في إطار الهيئتين لمعالجة هذه التأثيرات بغية القيام، في الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، باعتماد طرائق تفعيل برنامج العمل وتنظيم محفل يُعنى بتدابير التصدي. مشروع استنتاجات اقترحه الرئيس

FCCC/SBSTA/2011/L.15

FCCC/SBSTA/2011/L.16-
FCCC/SBI/2011/L.18

وثائق أخرى معروضة على الدورة

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثانية والثلاثين المعقودة في بون في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠
تقرير توليفي عن العمل الذي نُفذ فعلاً في إطار بند جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المتعلق بالجوانب العلمية والتقنية والاجتماعية - الاقتصادية للتخفيف من آثار تغير المناخ. مذكرة أعدتها الأمانة

FCCC/SBSTA/2010/6

FCCC/SBSTA/2010/11

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثالثة والثلاثين، المعقودة في كانكون في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

FCCC/SBSTA/2010/13

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتها الثلاثين، المعقودة في بون في الفترة من ١ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

FCCC/SBSTA/2009/3

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين، المعقودة في بون، في الفترة من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/SBSTA/2008/6

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السادسة والعشرين، المعقودة في بون، في الفترة من ٧ إلى ١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧

FCCC/SBSTA/2007/4

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها السابعة والعشرين، المعقودة في بالي، في الفترة من ٣ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

FCCC/SBSTA/2007/16

Report of the Expert Group on Technology Transfer. Note by the Chair of the Expert Group on Technology Transfer

FCCC/SB/2010/INF.1
and Corr.1

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته السادسة عشرة، المعقودة في كانكون، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

FCCC/CP/2010/7
and Add.1 and 2 and
Corr.1

تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته السادسة المعقودة في كانكون، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

FCCC/KP/CMP/2010/12
and Add.1 and 2